كما نطق به الحديث الصحيح حتى ان مظاهر الكرم والجود والرحمة من عباده الترمن
مظاهر الغضب والمظاهر جمع مظهر بالفتح وهو موضع الظهور اي مواضع ظهور
اثار الرحمة ومواضع ظهور اثار الغضب ومعنى قوله من عباده بيانية متعلقة بقوله
مظاهر اراديت ايها المتامل اهل النار التي حصى اي عددا من اهل الجنة من الحور
والولدان ومومني الجن والانس ومن الملائكة وهم منذ الاف لا تحصى من المسنين
يرد منهم كل يوم سبعون الفا الى البيت المعمور ثم لا يعودون اليه ابدا كما ورد في حديث
الاسراء صحيح مسلم وغيره واعلم ان من عادة العرب ان يعدوا ما اكثروه بالحصى
بان يجعلوا لكل فرد من افراده حصاة ثم يعدوا الحصى فاذا قصدوا عد جميع
كثرت افرادها وجعلوا لكل فرد حصاة كان الاكثر عددا اكثر حصا قال المحقق الاسلام
في دفع قولهم اي المعتزلة بوجوب الاصلح انه اذا لم يتضرر فقد بتركه مصلحة العباد لم يكن
للوجوب معنى وحقه فقد مصلحة العباد انما هي في ان يخلقهم في الجنة لا في دار البلايا اي
الدنيا معرضين لخطر العقاب بارتكاب الخطا وهذا التخيص للمرام يحق الاسلام وعبارته
ثم مصلحة العباد في ان يخلقهم في الجنة فاما ان يخلقهم في دار البلايا ويعرضهم للخطايا
ثم يقدفهم لخطر العقاب وهول العرض والحساب فما في ذلك بغطة لاولي الالباب وليت
قد علمت فما قوامناه ان معنى هذا الوجوب عندهم كونه اي كون ذلك الامر الواجب
لابد منه وقوعه وفرض عدمه فرض محال الاستلزامه المحال وهو انصاف فقد بما اي بالمحال
الذي لا يجوز عليه عند نعم متعلق بقوله لاستلزامه فلا يكون فقد بهذا اي بسبب هذا
الوجوب معترضا بفتح الراء للضرر لهم الزمهم بحجة الاسلام لان التخيير بين اي الامرين
انما يلغو لو كان الايجاب مبنيا على التخيير في فعل ذلك الامر الواجب وتركه كما ينبئ عنه الغير
بالترك في قولهم الاسلام اما ان يراد بالواجب المعنى الذي تركه ضرر وليس هذا الذي
قالته المعتزلة هنا من وجوب رعاية الاصلح كذلك اي مبنيا على التخيير لان حاصل كلامهم فيه

سلب قدرة فقد عن تركها هو الاصلح فليس قادرا عليه عندهم لا بمعنى قدرة على الاتصاف
بما لا يليق بم فلذا اي فلزعمهم انتفاء قدرة فقد عن تركها هو الاصلح حكموا بان كلما علم
كونه اي وقوعه وجوده من حلود اهل النار فيها ولعين العذاب وحبط اعمالهم على
قولهم هو الاصلح فقولهم يجب الاصلح كقولنا يجب ان لا ينقص ثم بنقص فالسبب
الى دفعهم انما هو منع كون كل واقع هو الاصلح لمن وقع له ومنع لزومه لا يليق
به فقد اي البخل الذي زعموه الى قوله بتقدير ان لا يعطي الملك العظيم كل فرد من
من العبيد اقصى ما في وسعه اي طاقة ذلك الملك العظيم او ان لا يعطي كل فرد
من العبيد مصلحته وقوله جبرا جار مما تضمنه يعطي اي حال كون ذلك الاعطاء
جبرا اي يجبر عليه دون اختيار بعد ان عرفه اي عرف كل فرد من العبيد
يعني المكلفين طريقها اي المصلح واقدره اي جعله قادرة عليها وعلى خلافها
ولم يجبره على خلافها وليس ذلك القول بان كل واقع هو الاصلح ويلزم ما لا يليق
بتقدير عدم اعطاء الملك العظيم كل فرد اقصى ما في الوسع الا نقص في الغريزة اي الطبع
يعني ان صادر عن عقل ناقص فنعني عن نقص العقل الذي يحتمل معه النقص بنقص
الغريزة وكون الخلود في النيران اصلح لمن فعل به ذلك الخلود فيها من مشاهدة
رب العالمين في اعالي الجنان او كونه اصلح من مجرد نعيم الجنان صادر عن نقص في
الغريزة اي خلقة العقل وهذا القول ايضا انكار للضروريات من انتهى اليه كان معلوما
فيسقط الكلام معه ومن مشهور دفعهم اي دفع المعتزلة بابطال ما زعموه مذهب
ابي الحسن الاشعري مع ابي علي الجبائي رئيس اهل الاعتزال في اواخر المائة الرابعة فما
بعدها وكان الاشعري تلميذ وعلى مذهبه فتاب وصار اماما في السنة فقال
ابي الاشعري له اي للجبائي لو ان صبيا مات فرأى منزلة رفيعة في الجنة لبالغ هل
فقال يا رب لم جيباني حتى ابلغ فاجتهد في الطاعة فاتال منزلة رفيعة مثله قال